

فَتْوَى

عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

بِكُفْرِ الْمُرْجِيَّةِ عُمُومًا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَا بَطِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي
«الرَّسَائِلِ وَالْمَسَائِلِ النَّجْدِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٧٦): (مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ: أَنَّ
الْإِيمَانَ مُجَرَّدُ التَّصَدِيقِ، وَلَا يَدْخُلُونَ فِيهِ أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ.
قَالُوا: وَإِنْ سُمِّيَتِ الْأَعْمَالُ فِي الْأَحَادِيثِ إِيمَانًا فَعَلَى الْمَجَازِ لَا
عَلَى الْحَقِيقَةِ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّ الْإِيمَانَ تَصَدِيقٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ
بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ.

وَقَدْ كَفَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَخْرَجَ الْعَمَلَ عَنِ الْإِيمَانِ^(١). اهـ

(١) مِثْلُ الْمُرْجِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ!